


## مفاجأة : شهاب محذور بحكم القانون



السبت 13 نوفمبر 2010 12:11 م

**13/11/2010**

**نافذة مصر / الأسكندرية :**

فجر أحمد العراقي نصار عضو الحزب الحاكم المستبعد ، قنبلة من العيار الثقيل فى وجه منافسه فى دائرة محرم بك مفيد شهاب . وقال نصار خلال الطعن الذى تقدم به إلى رئيس محكمة الإسكندرية الابتدائية أن شهاب ممنوع من ممارسة العمل السياسي بحكم القانون . وزعم نصار أن شهاب كان ضمن من تم محاكمتهم فى القضية الشهيرة المعروفة باسم مراكز القوى عام 1971 ، ثم صدر بعد المحاكمة القانون رقم 33 لسنة 1978 الذى عرف بقانون حماية الجبهة الداخلية ، والذى حرم هؤلاء الأشخاص من ممارسة العمل السياسي مدى الحياة . كما أوضح الطاعن أن شهاب لا يحق له الترشح لعضوية مجلس الشعب إلا بعد أن يتقدم باستقالة من منصبه كوزير للشئون القانونية ، لأن المادة 38 من قانون مجلس الشعب تقضى بعدم الجمع بين عضوية مجلس الشعب والمناصب التى يتولاها النائب قبل انتخابه ، فضلا عن منع الدستور الجمع بين عضويتي مجلسي الشعب والشورى والوزير معين فى مجلس الشورى المنقضى بقرار جمهورى .

وتساءل نصار فى طعنه كيف يكون الوزير مسئولاً أمام مجلس الشعب وهو أحد أعضائه وهل يعنى هذا أن يكون الوزير مسئولاً أمام نفسه؟! وهل يستطيع الوزير بصفته كنائب أن يتقدم باستجواب أو مسائلة أو سحب ثقة من نفسه كوزير؟! وهل يستطيع مجلس الشعب أن يسحب الثقة من الحكومة والوزراء هم أنفسهم النواب؟! و يعد شهاب المحامي الأول للحزب الحاكم ، وضرب فى الأيام الأخيرة رقماً قياسياً غير مسبوق فى كيل الإختلاقات والمزاعم .